



مستشفيات جامعة الزقازيق

إدارة المشتريات والمخازن

طبع الشهيد

ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنيها  
التأمين الابتدائي / ٢٠٠٠ جنيها

### كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بالممارسة العامة لتوريد

بيض مائدة

٢٠٢١ / ١٠ / ١٢ جلسة

( ) كراسة ترقم ( )

اسم العميل ولقبه :

العنوان :

رقم البطاقة الضريبية :

رقم الملف الضريبي :

المأمورية التابع لها :

رئيس القسم



الموظف المختص

المدير العام

## مستشفى جامعة الزقازيق

اداره التنفيذية

السيد الاستاذ الدكتور / العبدالله التنفيذى

تحية كلية رئيس

رجاء من سيداتكم التكرم بالنظر في الموقف على شئ انصره العاده لدوريد  
البيض مانده طازج المستشفيات للعام ٢٠٢٠ - ٢٠٢١م

والكميه المطلوبه كالتالي :-

الصندوق	الوحدة	البيضه	البيضه	المليون بيضه	الملحوظات
بضم مانده طازج	البيضه	١٠٠٠	١٠٠٠	١	الوصفات الفنية :-

يضرع مانده طازج من انتاج المزارع المستحصص في التجفيف القشره وحالى من الشروق  
والثقوب سرسط وزن البيضه (٥ جم) بحسب زيز تجفيف عن ١٥ جم وإذا اخترت  
المستشفيات قبول وزن اقل يخصم الوزن الناقص من مستحقات انصره في حالة زياده الوزن يورد دون  
شفر.

الشروط :-

- ١- التوريد: يتم التوريد للامثله الديومي في موعد اقصاد الساعة التاسعه صباحاً والاسلام بغير الجار  
الذى تحدده المستشفيات وان تقوم بجهة الاشتراك تطلب من الموريد الكمية اللازمة للاستهلاك حيث ان  
البيض من الاصناف الالزامه لوجبه الإفطار كما هو في اداء بكر امسه الشروط.
- ٢- الفحص: يتم الفحص عن طريق محلول (١٠%) لاختبار مدى صلاحية وظرابجه البيض والمورد  
مطرد ببوريد الملح بدون شفه كذلك فيمه ١% يشير لها لاتصال الفحص بدون شفه.
- ٣- المندوب: الموريد مسؤول عن التوريد وفي هذه شفه المندوب يجب ان يكون بقرار كتابي ذان يكون  
من المظهر والخلف ويحمل شهادة صحبيه.
- ٤- الغرامات: اذا لم يعين المتدوب او كان شفه مصنوع في الشرط او الفحص عند تغيره بعد  
احتضاره ( تخصص خصم جنبهات من كل يوم )
- ٥- اذا تأخر المتدوب لمدة ساعده تخصم ضرائه (٥%) اذا تأخر اكثر من ساعده تخصم ضرائه (١٠%)
- ٦- اذا ظهر بعد الفحص ان الصنف مقبول من الناحيه الصحيه ومتوسط وزن البيضه اقل من ٥ جم بعد  
الفحص ٥ جم يخصم الوزن الناقص ضرائه ٥ % .

إذا قصر المتعهد في الصنف كله او جزء منه تضمن خصم ١٠% - إذا قصر المتعهد وتمكن المستهلكيات من الشراء بغير اكثر من سعر المتعهد خصمه ٢٠% ويتحمل المتعهد فرق السعر.  
ـ إذا قصر المتعهد ولم تتمكن المستهلكيات من الشراء فيجب تحدي من استبدال الصنف بصنف اخر ويوقع خرامة ٢٠% واتخاذ الاجراءات القانونية التي ينتهي اليها قانون الغش والتسلیس.

أحكام عامة:-

- ١- المكمية المطلوبه استرشاديه قبله للتفص او انتقامه بتنفيذ المتفق عليه.
- ٢- السعر قطعى وثابت طوال مده التعاقد.  
٣- يتم صرف مستحقات المتعهد كل نصف شهر من تاريخ استمرار الشرف لبيانه وبيانات التي يقدّمها المتعهد وذلك بنسبه خصم الفرامات والاستحقاق وفرق الاسعار والضرائب طبقاً للقانون.  
٤- إذا انتهت مدة التعاقد ولم يتقدم المستهلكيات بعد جلبة مستحقيه بشرط باستثناء في التوريد مدد لانتجاوز شهر ونصف تقريباً (١٥%).  
ـ إذا امتنع المورود عن التوريد لمدة ٣ أيام متتالية او تصرف بحسب مقتضي بحق المستحقيات فتحت التعاقد ومصادره التامين فضلاً عن يلتفها في تحرير عهود يستوي عد يتحقق عن اضرار وفي هذه الحالة وفدى المورود.  
ـ إذا وقع من المورود او مندوب من شأنه استعدن حد تأخيره في ارتكاب الرشووه او المخالفه وذلك سبب في ضياع جميع التامينات المنصوص عليها بالإضافة الى للداره الحق في الغاء التعاقد وفي الاجراءات القانونية بالإضافة الى اتخاذ الاجراءات التأمينية.  
ـ المورود يتلزم بدفع مبلغ ٢٥٠٠ جنية او تخصد من مستحقات اول فاتوره على ان تودع في خزينه المستحقيات للشراء منه عند الحاجه.  
ـ تطبق احكام اللائحة التنفيذية بقانون رقم ٦٨٩ لسنة ٢٠١٨ فيما لم يرد بشأن نص قانوني في هذه الحاله.

ولسيادتك حزيل الشكر :

مدير إدارة التغذية

ـ

١٧٥١٥١٣



الجهاز المركزي للمعلومات

## طلب تثبيت عقد

بيان الأستاذ الدكتور / مدير عام المستشار

بتقديم عرض لأعمال لأصناف المكتب بقلم عمه ..... خر جبو تبر، طوره، هند، دير، + ٢٣  
والأشد في المداريه فيه بدوره وقرر بتقديم عرضه في قضايا .....  
استثنى المراصنف والشرط المرضي في هذا الخصوص .....  
كما أقر بين الشركه مقديمه العظام مستوفياً جميع الشروط المكتوبه شخصياً بهم .....  
الشركه أى احكام نفس الشرف والالتزامه وغير ذلكه يخدم المصالح .....  
برجاء استبدام هذه البيانات وتقديمه في مواعظ باشره .....

اسم الشركه

محترم

متضررين

تحمدون

الذين

تم التثبت بالضروري

نقم السجل التجاري

رقم التسجيل بالقيمة المضافة

المستول بالتوقيع على العقود والعقود

بيان الشركه

على أن يكون البيانات السابقة بالعمري حتى يمكن تثبيتها عقد تثبيت .....  
عمر ..... عرض ..... مقدم العظام إنظر المستوفي بالتقدير ..... خر ..... عرض ..... عمه .....  
تفصيل ..... تجاهه ..... وتقديمه جميع المستوثبات بالبيان ..... توقيعه ..... توقيعه .....  
باب ..... ختم ..... كراس ..... الشرف ..... يخدم الشركه ..... واحد ..... شهاده ..... ختم ..... عرض .....  
على جميع الشرف ..... العوارد ..... يذكر .....  
لا يجوز أن يشترط مقدم العظام بغير ..... لفظه ..... تثبيت ..... أحد ..... شهاده ..... ولا يجوز .....  
أى عطاء لا يلزم بذلك من جزو التوقيع ..... يكتن ..... خر ..... شهاده ..... توقيع .....  
بها ..... دارون الشركه .....

تحت ..... شركه

بيان ..... دارون الشركه ..... ولكر ..... ٥٥٣٦٨٩٣ ..... محظوظة الشركه ..... جاسعة الظلوق

## أولاً: الشروط العادلة

بعض هذه الإلزامات يندرأها وليكون الشخص قادر على اتخاذ تدابيره وتحقيق مصالحه، ففي حين يتعذر على متصرف الأموال إلزامه بمحاسبة مخالفاته، فيجب على متصرف الأموال بالإذن بالحكم عليه بما يهدى إلى ذلك من مخالفته.

### بياناته

#### في الأول:

قد تقدم المحافظات بوى بعد من صدوره إلى وزارة المواريثات طلب إثبات صحة تصريفه على مختاره، حيث إن ذلك يتحقق من خلال تقديم المحافظة شهادة صحيحة عن ظروفه.

في الملاطفات في مظريفين أحدهما العرض على المختارين وحضور المحافظة مشروعاً عليه تحريره في المحافظات بالخاص بالأصناف التي تقتضي بالآخر تحرير على ذاته عليه تحريره، ولاسم المذاق، بالضرر منه وتربيته وضرر المختار الذي على ذاته عليه تحريره واجب الحكم على كل من المظريفين وتحسبه بخطئه لشريكه مشتركه مشتكه، ولا يطلب من مختاره تقديم المذكرة.

في الملاطفات في المحافظات التي يصدر بها المحافظات طلب إثبات صحة تصريفه على مختاره، حيث إن تicker المحافظ، الذي صدوره يكتسب صفة الاعتراض، حيث إن المحافظة ممثلة بكتي تحرير ملاطف وسرى تفعيل تصريفه على مختاره، وذلك في الحالات التي يكتسب بها تصريفه صفة اعتراض.

#### في الرابع:

في الملاطفات كذا يحق للمطالع للتمويل لعدة ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم المطالع بظهوره بكتي تحرير عذر، فإذا لم يرد عليه ذلك، يكتسب صفة اعتراض.

### الختام

جامعة الزقازيق

الإدارية العامة للمستشفيات

إدارة التغذية

كراسسة توريد الأغذية

اللازمه لمستشفيات جامعة الزقازيق

للعام المالى /

**خطاب تقديم العطاء  
(بعد المظروف المالى)**

السيد الاستاذ/ رئيس الاداره المركزيه مستشفيات جامعة الزقازيق

تحية طيبة ..... وبعد

انا الموقع أدناه :

نحن الموقعين أدناه :  
انصرف بإن احيط سيداتكم علماً بذلك متقدم في هذا العطاء عن مجموعة :

المجموعة	إجمالي العطاء	إجمالي العطاء بالحرروف
جنبه	مليم	جنبه

لمستشفيات جامعة الزقازيق  
وقد سددت التأمين الابتدائى للعطاء عند تقديم المظروف الفنى بأحدى الطرق الآتية :-

نقداً بايصال توريد رقم /  
أو بشيك مقبول الدفع وبياناته كالاتى :-  
أو خطاب صرف رقم /  
مقدم من بنك تاريخ /  
فرع /  
سارى حتى /  
/

وقد يثبت أسماء فى الاستماره الخاصه بذلك وملحقه بكراسة الشروط والمواصفات بهذه  
أن اطمعت على جميع البنود الواردة بها وملحقاتها وأقر والترم بتتفيد جميع ما تضمن به هذه  
الشروط ولم أطلق قبول عطائى على أى شرط ولم أحذف ولم أضف إلى هذه الكراسه أى عباره  
أو رقم .  
وهذا اقرار مني بذلك .

تحريماً : / /  
توقيع مقدم العطاء  
"

بيان سلبيات اعمال

يقدم سلبيات اعمال موقعه من الجهة التي سبق له العمل معها وحسب النموذج التالي :

اسم الجهة التي تعامل معها	التعامل	السنة	اجمالى قيمة ملاحظات

" توقيع مقدم العطاء "

## خطاء عن توريد الأغذية

اللارمه لمستحقات جامعة الزقازيق

للعام المالى /

اسم مقدم الخطاء ولقبه :

جنسيته :

جناحته ورقم السجل التجارى :  
عنوانه بالتفصيل ورقم التليفون :

### تعليمات

- ١ - يتم تقديم الخطاء فى مظروفيين مغلقين أحدهما للعرض الفنى متضمنا إيصال توريد شامل  
أبتدئى نقدا أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان سارى المفعول ~~للمدة أربعين شهور~~ مسنه \*
- ٢ - تاريخ فتح المطاراتيف الفنية وصوره البطاقة الضريبية وشهادة التسلسل لدى مصلحة  
الضرائب على المبيعات وسابقة الاعمال وعقد التأسيس والنظم الداخلى و مجال النشاط  
وأصل خطاب موافقة الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى على الدخول فى المناقصه فيما  
يخص الجمعية التعاونيه موضوعا أن العمليه تدخل فى دائرة الاعمال المرخص بمز اوليتها  
(نطاق النشاط) وأن يتم تغيف العصبيه بفضها أما المظروف الثالى ~~فشهور~~ للعرض المالى  
متضمنا الاسعار و الشروط المالية ان وجدت وسوف يقتصر فتح المطاراتيف المالية على  
العروض المقبوله فنيا فقط وفقا للقانون ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ - على أن تقدم العطاءات باسم  
السيد رئيس الاداره المركزيه - لمستحقات جامعة الزقازيق ويجب أن يبين على المظروف  
كلمة (عرض فنى أو عرض مالى) وتقدم العطاءات للجنة فتح المطاراتيف باليد أو ترسيل  
باليديه الموصى عليه خالص الإجره على عرض المطاراتيف بالاستعفيات جامعة الزقازيق  
في ميعاد غایته الساعة الثانية عشر ظهر اليوم المحدد بالإعلان ولا يعتمد بالعطاءات الأولى  
تفضل بعد هذا الميعاد ليا كانت اسباب التأخير وإذا وردت العطاءات باليديه فيجب أن يودع  
٣ - خطاب الضمان مع المظروف الفنى .
- ٤ - يجب أن يكون مقدم العطاء مقيدا بالسجل التجارى وأن يرقى بعطائه مسند تخرجا رسمنا  
ببيانات الوارداته عنده بالسجل ويجب أن تكون نوعية النشاط وارده بالسجل وتنتفق مع  
الأعمال موضوع العطاء - كما يتبعين تقديم سابقة الاعمال المماثله الذى قام بها معتنده من  
الجهات والهيئات التى قدم لها هذه الاعمال .
- ٥ - كل عطاء مقدم من شركه أو جمعيه تعاوينيه مشهور طبقا لاحكام القوانين ١٩٧٥ لعام  
١٩٧٥ يجب أن ترفقه صوره رسمنه من عقد تأسيسها : ( القوانون النظمى ، السجل  
التجارى ، صوره من آخر ميزانية عموميه ، صوره من صفحه شهر الجمعيه بجريدة  
الوقائع ، صوره رسمنه من عقد المشاركه )
- ٦ - وبالنسبة للعطاءات المقدمه من منشآت مملوكة لأكثر من شخص وفي جميع الاحوال يجب  
أن يقدم بيان يوضح :
- ٧ - أسماء الاشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركه ومدى هذا الحق وحدوده .  
ب - أسماء الاشخاص المسؤولين مباشره عن تنفيذ شروط العقد وأصداء الإيصال واعطاه  
مخالصات باسم الشركه .  
ج - نماذج من توقيعات الاشخاص المذكورين .

٤ - يجب أن يبين بالتفصيل العنوان الذي يمكن للمستفيدين مخابرة مقدم العطاء به ويعين عليه أن يخطر إدارة المستفيدين فوراً بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بكل تغير في هذا العنوان . وتعتبر الإعلانات والخطابات التي تسلم له في هذا العنوان أو ترسل إليه بالبريد الموصى عليه كله أعلن اعتداناً صحيحاً ووصلت إليه في حينها .

٥ - يجب تحرير العطاء بالخبر بدون كشط أو تعديل وإن يكون واضحاً تمام الوضوح وموقعاً على كل صفة من صفاته من مقديمه وبغير توقيع مقدم العطاء على الخطاب تقديم العطاء أقراراً منه باطلالعه على جميع بنود شروط العطاء وملحقاتها وفقاً ولا منه لها والتزاماً بتغيفها ، هذا وتذون أسعار العطاء بالارقام مع تقديرها بالكتاب بالحروف على الاستماره المعده لذلك العطاء .

٦ - لايجوز لمقدم العطاء شطب أو تعديل أي بند من بنود هذا العطاء أو مواصفاته الفنية وغيرها وإذا رغب المستفيد في وضع شروط خاصة لعطائه فعلية أن يكتبهما فعلى خطاب مستقل يرافق عطائه على أن عطائه يشير إلى ذلك في العطاء نفسه ولدى شطب أو تعديل أو إفهام شرط على هذا العطاء لا يعنى به ولا يؤثر على التزامات المتعاقد إذا رسى عليه العطاء ، كما لايجوز للمتعاقد أن يضع شروطاً تعدل أو تعارض شروط هذا العطاء وسوف لا يلتقت لمثل هذه العطاءات ، كذلك يستبعد العطاء المجهول أو الذي يعلق قيوبه بتغيير ماقر الشروط أو المواصفات وكذا الذى ينص على تخفيض نسبة مؤوية عن أقل عطاء يقدم للمناقصه .

٧ - لا يجوز التنازل للغير عن العقد أو المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك ويبيّن المستحقة مسؤولاً عن تنفيذ العقد وما يترتب عليه ولا يخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للمستفيدين الجامعيه قبله من حقوق .

٨ - إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها يتألفه الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتداعاً عن الدخول في المناقصة بالنسبة لهذا الصنف .

٩ - الأسعار المقدمة من صاحب العطاء بعداً عن الكمية للأصناف المختلفة لسعار قطعية وثابتة طوال فتره التوريد ولجميع الأصناف وتشتمل وتحظى جميس اعياًه ومصروفاته والالتزامات أبداً كلن نوعها والتي تكبدتها كالنقل وخلافه بالإضافة إلى المصلن تلك الاصناف بعض النظر عن تقبيلات السوق ويتم التقدم عن مجموعه واحده من المجموعات السواده بالعطاء دون ربط فيما بينها .

١ - لايجوز نزع أوراق من محتويات هذا العطاء بل يجب تقديم سلیماً كاملاً بنفس حالته الأصلية ولا يقبل أى عطاء يقدم مخالفاً لذلك كما لا يجوز اضافه أو حشر إليه ملاحظات أو لشتر اطارات ومشتملات هذا العطاء هي .

١ - خطاب تقديم العطاء

بـ - استئجار العطاء عن أسعار الإصداف الغذائيه بجدول الكميات لأصناف المجموعه المتقدم لها والتي يتعين عليه توريدها للمستشفيات الجامعية .

جـ - شروط توريد الأغذية .  
دـ - بيان أصناف ومقادير الأغذية اللازمه لمستشفيات جامعة الزقازيق .

- ١١ - يجب أن يرتفق بالعطاء سند أداء تأمين مؤقت طبقاً للبند الرابع من شروط التوريد بالعطاء وينترين على كافة الشركات القابضه والشركات التابعه لها المشتاهة بموجب أحكم القوانون ٢٠٣ لعام ١٩٩١م سداد التأمينات بتوسيعها حيث أنها غير معفاه من سداد التأمينات .

جـ

١٢ - يكون هذا العطاء نافذ المفعول مدة ~~سنتين~~<sup>٢٠٢٣</sup> يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف ولا يجوز الرجوع في هذا العطاء أثناء مدة ~~نفاد~~<sup>٢٠٢٣</sup> مفعوله وإذا سبجه صاحبه قبل انتهاءها وقبل اخطاله بغير عطائه فإن التأمين المؤقت الذي دفعه يصبح هنا خالصاً لمستفيدين

جامعة الزقازيق دون حاجة إلى إتخاذ إية إجراءات أو إقامة دليل على حصول ضرر لها .

- ١٣ - يجوز لمقدم العطاء أو مندوب عنه (بتقريض) أن يحضر جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع فراغ العطاءات المقدمة .

- ١٤ - أي مخالفه لهذه التعليمات أو لها هو وارد بشرط توريد الأغذيه خاصاً بتقديم العطاءات تحوال للمستشفيات الحق في استبعاد العطاء .

- ١٥ - تخضع المناقصه لجميع الشروط والمواصفات الواردہ بالكتابه بالإضافة إلى مساوره بالقانون رقم ١١٢ لسنة ٢٠١١ بتنظيم المناقصات و المرز لآلات ولائحة التقنيه الصادر بها قرار وزير المالية رقم ١٩٢ لسنة ١٩١٩ وتعديلاته ذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الكتبه .



شروط التوريد



**المبدل الأول**  
**" مدة التعاقد "**

التعاقد لمدة عام ميلادي يبدأ من تاريخ بدء التوريد مع عدم الاخلال بما ورد في البند الثاني والعشرين .

**المبدل الثاني**  
**" اسعار الاصناف "**

يجب على كل راغب في التوريد أن يوضح في عطائه بالازمام والحرف سعر الاصناف التي سيقوم بtoridها طبقاً للكميات الموضحة باستمرار العطاء ويغير هذا التسعير قطعاً طرول مدة التعامل للأصناف الواردة في جداول الكمبيات على أن يشمل سعر الصنف جميع نفقات توريده وجميع الضرائب والرسوم ، كما لا يقدم أكثر من سعر الصنف الواحد ولا تحمل المسئولية الإضافي على بعضها البعض .

**المبدل الثالث**  
**" شرط تقديم العطاء "**

يقدم العطاء باسم السيد / رئيس الاداره المركزيه لمستشفيات جامعة الرازييف طبقاً لما هو موضح بالفقره ( ١ ) من التعليمات وتقدم اسعار العطاء على استئجار توريد اصناف المجموعه الذي يتضمنها هذا العطاء مع العلم بأن الكميات المدونه تكريبيه وقابلة للزياده أو النقصان فى حدود ٢٥% هذا ويراعى من مقدم العطاء عدم اجراء اي تعديل فى الكراسمه أو المواصلفات الفنية لها علماً بأنه لن يلتفت إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ فى عطائه اذا قدم بعد فتح المظاريف .

**المبدل الرابع**  
**" التامينات "**

يتعين ان يقدم مع كل عطاء تامين مؤقت مبلغ وقدره جنيه مصرى ( فقط وعلى صاحب العطاء المقبول ان يودع خلال عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي باختصاره يكتب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطائه تاميناً نهائياً بعده ٥% من مجموع قيمة العطاء المقبول عن مدة التعاقد بأكملها ويكون التامين النهائي ضمناً لتنفيذ الالتزامات التعاقدية .

ويتم سداد التامينات المؤقتة والنهائية نقداً أو بشيكات ينكبه أو مقبولة الدفع ويجوز لأداؤها بخطاب ضممان مصرفي غير مقترب من أحد البنوك المحلية المعتمده يقرر فيه البنك أن يصبح تحت أمر مستشفى جامعة الرازييف مبلغاً يوازي التامين وأنه مستعد لأدائـه بأكمله أو تجديـه مدة سـريـان خطـاب الضـمان لمـدد أخـرى فـى حالـة طـلب مد سـريـان العـطـاء هـذـا ويـجب إـلا تـقل مـدة سـريـان خطـاب الضـمان المؤـقـت عن شـهر بـعد المـدـه المـحـددـه لـسرـيـان العـطـاء ستـون يومـاً " أما التـامـينـاتـ النـهـائـيهـ فيـجبـ أنـ تكونـ سـاريـهـ المـفـعـولـ لمـدةـ سـنةـ الشـهـرـ بـعـدـ الـنـهـاءـ مـدةـ العـقدـ .

## **البند الخامس**

### **"حق قبول أو رفض العطاء"**

للمستفيدين الجامعيه الحق في قبول أو رفض العطاء وفقا للقانون ، هذا ويلتزم مقدم العطاء فور اخباره بقبول عطائه بتقديم التأمين طبقا للبند الرابع .

#### **البند السادس "ابرام التعاقد"**

يكون العطاء نافذ المفعول من وقت تصديره بغض النظر عن موعد استلامه ويبيّن سلرايا وغير جائز الرجوع فيه مدة سنتين يوما اعتبارا من تاريخ فتح المظاريف فإذا سحب مقدم العطاء عطاءه وكان ذلك قبل فتح المظاريف يسقط حقه في التأمين المؤقت ويصبح هذا التأمين حقا مكتسبا للمستفيدين كدموبيض غير قابل للمنازع عنه فيه ، وإذا كان سحب العطاء في الموعد المحدد لفتح المظاريف فلا يبعد به وبظل مقدم العطاء ملزما به وتسري كافة الترتيبات على قبول المستفيدين لما قبنته من عطائه ويصبح ملزما بالتزويده مع مراعاة جميع الشروط المبينه في هذه الكراسه ويجب أن يقوم بدفع باقى التأمين ليصيير ٥% من مجموع العطاء فنى مدة التعاقد وذلك خلال عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لأخطره بقبول العطاء ويبيّنى هذا التأمين محفوظا إلى أن يتنهى اجل التعاقد ومن يرفض عطاؤه يرد إليه التأمين المؤقت وفي كلتا الحالتين لا يحتسب فائدته على هذه المبالغ إما إذا لم يتم صاحب العطاء المقبول بدفع باقى التأمين خلال المدة المحددة فلم يستفيديات بموجب اخطار يكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجه لاتخاذ اية اجراءات اخرى او الالتجاه إلى القضاوه ان تلغى العقد وتصادر التأمين المؤقت وينفذ العطاء كله او بعضه على حساب صاحب العطاء . ولا يلتقت بساي حاله من الاحوال الى الطلبات التي يقدمها المتهدون بشأن زيادة الأقساط المتفق عليها .

#### **البند السابع البند السادس على شروط التعاقد"**

التعديلات التي يدخلها مجلس الدولة على شروط التعاقد  
على شروط العقد .  
يلتزم صاحب العطاء الذي يتم الترسيه عليه يقول انه تعديلات يرى مجلس الدولة الدخالها



## **البند الثامن كشف الأسعار للأصناف**

يعتبر كشف الأسعار للأصناف والذى يموجبه تم ترسية العقد على المتعهد والمعتمد من المسلطه المختصه نافذ المفعول خلال فقرة التعاقد مع محاسبة المتعهد على ثمن كل ما يورد من الأصناف ولا يجوز له المطالبه بفرق سعر مهها ارتقعت اسعار الاصناف **السوارده بالكشف** المذكور لاي سبب من الاسباب خلال مدة التقديف .

### **"اذن الصرف البند التاسع"**

صرف اصناف الاغذيه يكون على حسب استهارات الغذاء اليوميه التي تحررها وحدة حسابات التغذيه بالمستشفيات ، ويلتزم المتعهد الذى يرسو عليه العطاء بالتوريد الكامل لكميات ولوائح اصناف المجموعه الراسيه عليه كما انها قابله للزياده أو النقص او التعديل حسب احتياجات المستشفيات .  
اذا تاخر المتعهد او المتقى عن توريد او صرف اى صنف من اصناف المجموعه او الاستهلاصه عن ما يتم رفضه يحق للمستشفيات شر اوه فضلا عن توقيع الغرامات المنصوص عليها في هذا الشان وكذا خصم اى فروق لاسعار .  
يحق للمستشفيات استقطاع مبلغ يساوى ٠٣٢٪ من ثمن الاصناف التي تم توريدها وذلك من اول مبلغ مستحق للمتعهد على تووضع فى خزينة المستشفيات خلال مدة نصف شهريه وذلك ليتم الصرف منها على شراء الاصناف الغذائيه في حالة عدم التوريد او رفض المستشفيات لبيان الصرف منها على شراء الاصناف الغذائيه في حالة عدم التوريد .  
اصناف غير مطابقه وعدم قيام المتعهد بتغييرها ، والمتعهد ملزم بسداد ثمن الشراء فضلا عن الغرامه ، و تستقطع المبالغ من مستحقاته ونرده مره اخرى للخزينه وله ان يسردها في نهاية العقد .

### **"البند العاشر البند التاسع وراء متعهد اخر وسوء الخلق "**

اذا ثبت للمستشفيات ان احد المتعهدين الذين قبلت عطاءاتهم هو سثار لمتعهد اخر شطب المسئليات او غيرها اسمه لسبب ما .. فإن للمستشفيات الحق في فسخ عقده فى الحال ومصادر التأمين المدفوع منه يقدر منها ، وكذلك يفسخ عقده اذا ثبت بتحقق رسمي تخريه المستشفيات ان المتعهد او ممثله سيفو الخلق بتعديهم على القائمين باسم التقديف او بسبدهم ما ينافي الآداب مع الاحتفاظ بكل ما ورد فى البند الرابع والعشرين من حقوق المستشفيات .



**البند الحادى عشر**  
**"المواصفات التفصيلية للمواد الغذائية"**

اصناف الاغذيه التي تورد تكون من اجود الانواع وعلى حسب الاصناف المذكوره يعنى بكل مجموعه خاصيه في شروطها ومواصفاتها الصعبه لقراراته الصادره من وزارة الصحه والجهات الأخرى المسئوله عن تنظيم انتاج وتناول وبيع الاغذيه ويراعي في الأواعيه النسبيه يستعملها المتعهد في حفظ او نقل المواد الغذائية ان تكون مسؤليه للاشراف على اطارات الصعبه المقرره بالقواعدين والقرارات الصادره في هذا الشأن .



مجموعة اللحوم والدواجن



## استماره تقديم عطاء باسعار اللحوم والدواجن عن عام

الصنف	سعر الوحدة بالحرف			
الوحدة	الكميه	سعر الوحدة	جنيه	مليم
لحوم مسchorde مجده أو لحوم بلديه طازجه مشفاه دواجن مدبوحه محلها	كيلو جرام	كيلو جرام		

على ان يراعى ما يلى :

- ١ - ان الاساس فى توريد صنف اللحوم هو اللحوم المستورده ويجب على المتعهد ان يقوم بتوريد اللحوم البلديه فى حالة طلبها من المستشفيات بالسعر الموضوح عليه وان هذه الاسعار قطعىه تسليم مخازن المستشفيات .
- ٢ - الكميات المحدده بجدول المجموعه للاسترشاد بها فى عملية التقليم وقليله للتفص او الزياده فى حدود ٦٥ % اثناء التنفيذ .
- ٣ - لا يتم وضع اكثر من سعر واحد للصنف الواحد ( حيث ان السعر قطعى ) .
- ٤ - الغرامات حسب ما جاء بالبند التاسع عشر من الكراسه .

### المواصفات الفنية

#### أولاً : اللحوم

- ١ - اللحوم المستورده : تورد بنسبة دهون ٥ % وبحالة استيرادها بدون فكها من حالة التبريد ويأخذتها المستورده مع تحديد بلد المنشأ واسم المستور وموضحا على كل كرتونه تاريخ الانتاج والمصلاحيه والاجزاء المسموح باستلامها ( وزره اماميه او خلفيه او ارباع خلفيه ) والاسلام بعد الفحص البيطرى للكميه المورده وبالوزن الصافي على العبران .
- ٢ - اللحوم البلديه : تورد أربع متساويه خلفيه وأماميه بالتتابع دون لحم البطن مسمى تكملة الأوزان دائمآ من الاربع الخلفيه مع مراعاة الشروط التالية عند التوريد :
  - ١ - أن تكون الذبايح مذبوحه فى مساء اليوم السابق للتوريد ويراعى اخذ ١٠ % من الوزن الحقيقي بدون نعم اذا اضطرت المستشفيات الى قبول اللحم من ذبح يوم التوريد مع الاشاره الى ذلك فى استمرارات الصرف اليوميه .
  - ٢ - أن تكون الذباائح مختلفه بختم المذبح الحكومى المميز له على أن تكون الاختام واضحة وغير مطموسه .



٣ - لاقب الدباث الهريله ولو كانت سليمه ويشترط خلوها من الامراض والروائح والاسوان الغير مرغوبه ولو كانت طفيفه والا يكون بها اثر كدمات او خراجات ولا يجوز حفظ اللحم بالماء .

٤ - يجب ان تكون اللحوم من ذباح ذكور البقر او الجالموس الصغير التي تبلغ من العمر سنه الى ثلاث سنوات وعلى الريق وزن جسم المعيوان المنذبوح المشفى عن ٥٠ - ١٥كجم .

٥ - لازيد نسبة الدهن عن ٥% بوجه عام في اللحوم المورده .

٦ - تورد اللحوم الى المستشفيات بعظامها ثم يبدأ المورد او مندوبيه في تتفقينها داخل المستشفى بعد اجراء اختبارات الصلاحيه .

٧ - يشترط وجود الغدد الليفياويه في اماكنها الطبيعيه في النذبيه .

٨ - لايجوز بقاء النسيج الضالل الذي يربط الجلد بلحم النذبيه (البدن ) .


٩ - تحمل النذبيه الى المستشفيات داخل عربه نظيفه مستوىه للمشروط الصحيه والذبائح ينتمى اليه نظيف .

#### ثانياً : الدواجن :

تورد مكيسه ومن جهة رسميه او مجرر معتمد والاورزان المطلوبه من ٩٠ - ٥٠ جم الى ٢٠ - ١جم وتسلیم بعد الفحص البيطري للكميه المورده وبالوزن الصافى على الميزان ويبدون الكبد والقولون والرقلاب فيما عدا الجزء السفلى من الرقبه المتصل بالدجاجه وعلى ان تكون الدواجن المورده ذبح نفس الشهر او شهرين سابقين على الاكثر .



مجموعه الاسماك



## الاستماراة تقديم عطاءه باسعار السمك عن عام

الصنف	الوحدة	الكميه	سعر الوحده جنيه مليم	سعر الوحده بالحرف
سمك بلطي طازج	كيلو جرام			


على أن يراعى ما يأتى  
١ - الكمية المحددة بالجدول للإسترداد بها فى عملية التقليم وقابلة للنقص أو الزرادة فى حدود ٥٢% إشارة التنفيذ

٢ - لا يجوز وضع أكثر من سعر واحد للصنف حيث أن السعر قطعى .  
٣ - الغرامات حسب ما جاء بالذيد الثالث عشر من الكرايسه .

### المواصفات الفنية

يجب أن يكون السمك المورود من النوع البليطى الطازج ومتوسط وزن السمك الواحد ١٤٠ - ١٤٠٥ - ١٤١جم ( بمتوسط ٧-٨ سمكات فى الكيلوجرام ) مع مراعاة الشروط التالية :

- ١ - الرائحة : يجب أن تكون رائحة السمك المعروفه وليس بها نتانه .
- ٢ - الجلد والقشرور : يجب أن تكون القشرور غير سهلة الانفصال عن الجلد .
- ٣ - العيون : يجب أن تكون برققه زجاجيه ولا تكون عاشره .
- ٤ - الخيشوم : يجب الا يكون ذا رائحة نتنه وأن يكون لونه احمر طبيعى .
- ٥ - إذا امسكت السمكه من رأسها لفقيا فلا يصح أن يرتكب الزريل إلى انسفل وإذا تم الضغط البسيط على الجزء اللحمي يجب أن يستوى السطح عند إزالته ضغط الأصبع .
- ٦ - لا يتم الاستلام إلا بعد الفحص البيطري للكميه المورده .



مجموع الفتاوى والكتابات

## استماراة تقديم عطاء بالسعر الخضر والفاكهه عن عام

الصنف	الوحدة	الكميه	سعر الوحدة		ملاحظات
			ملليم	جنيه	
خضار	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
برتقال	جولة	جولة	جولة	جولة	
عنب	بلح طازج	بلح طازج	بلح طازج	بلح طازج	
جوز بدلي	برتقال صيفي	برتقال صيفي	برتقال صيفي	برتقال صيفي	
تفاح بدلي	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
خوخ	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	كيلوجرام	
كمثرى	ليمون مالح	ليمون مالح	ليمون مالح	ليمون مالح	

على أن يراعى ما يلى :

- ١ - الكمييات المحدده بجدول المجموعه للأسترشاراد بها فى عملية التقليم وقبله للتنفس أو الزريله فى حدود ٢٥ % اثناء التنفيذ.
- ٢ - لا يتم وضع أكثر من سعر واحد للصنف الواحد حيث أن السعر قطعى .
- ٣ - الغرامات حسب ما جاء بالبدن الناسع عشر من الكراسه .

### المواصفات الفنية

يكون توريدها من الاصناف التي تطلبها المستهلكيات حسب القوائم التصنيف شهريه التي تبعدها إدارة التغذيه على أن تكون فى أو انها وطازجه من النوع الجيد وأن تكون الخضروات خالية من الحشائش والاصابات الحشريه والفتوريه والتغفن وأن تكون اجز اوها عضنه غير متلافه أو شائشه وخاليه من البطل الغير لازم وأن تكون الفاكهه من احسن نوع وناضجه وطازجه وخفير مطعوبه ولا مكسوره وخاليه من الامر ارض والخشرات مع مراعاه توافر الشروط الآتيه بعديه خاصه لبعض الاصناف :

- ١ - الكوسه : يجب أن تكون الثمار نظيفه طازجه سليمه ولا تكون ذليله ، متوسطة الحجم ولا يزيد طول الشره عن ٨ اسم و لا تكون قد تركت على النباتات حتى تقدم فى التضojج وتتحول بذورها وتصبح خواصها الغذائيه رديئه .
- ٢ - البطاطس : تكون تامة التضojج جلدتها امسس سليم سهل الانفصال عند فركها بالأصابع خاليه من البطاطس الخضراء ومتوسطة الحجم غير مطعمه ولم تكت عيونها ومنتظمه الشكل و خغير مصادبه بالدغار وغير مضاف اليها مبيدات حشريه غير مصرح بها .

٣ - البسيطه : يجب أن تكون قرونها غضبه خضراء طازجه غير منقوعد فـى المساء ممتئـه بالجوب المسـاء الغـير مجـده خـالـيه من التـشقـق غـير زـائـدة النـضـج ولا جـافـه وـغـيـر مـصـابـه بـالـبـلـيـاضـ.

٤ - السـبـلـاتـخـ : تكون خـالـيه من التـعـفـنـ ، وأورـاقـها نـاعـمـهـ ، خـالـيهـ من الشـمـرـاـخـ الزـهـرـىـ وـالـأـورـاقـ الصـفـرـاءـ وـالـنـمـوـاتـ الثـانـويـهـ .

٥ - الفـاصـولـياـ الخـضـراءـ : تكون طـازـجـهـ قـرـونـهاـ خـضـرـاءـ غـضـبـهـ ، حـوـرـبـهاـ غـيرـ مـكـتمـلـ نـسـوـهـ .

٦ - القـدـقلـصـ : تكون خـالـيهـ من بـقاـياـ التـرـبـهـ وـالـكـرـوـمـاتـ كـبـيرـهـ الـحـجـمـ تـنظـيفـهـ مـزـالـ مـسـنـ عـلـيـهـ الـأـورـاقـ الـحـرـشـفـيـهـ وـالـفـكـوكـيـهـ النـامـيـهـ عـلـيـهـ وـالـجـزـءـ الـقـادـعـيـهـ الـأـورـاقـ الـمـتـصلـهـ بـهـ .

٧ - الطـامـاطـمـ : تكون متـوسـطـهـ طـازـجـهـ سـلـيـمـهـ من العـطـبـ خـالـيهـ من الـأـصـلـيـاتـ الـحـشـرـيـهـ وـالـفـطـرـيـهـ كـاملـهـ النـمـوـ حـمـرـاءـ مـلـسـاءـ الـبـاـفـهـاـ مـتـسـاسـهـ غـيرـ مـجـروـهـ .

٨ - الجـزـرـ الـأـصـفـرـ : يكون طـازـجـهـ كـامـلـهـ النـمـوـ حـلـوـ المـذـاقـ اـصـفـرـ الـلـوـنـ خـالـىـ مـنـ الطـينـ وـالـجـرـوـحـ الـقـشـرـيـهـ .

٩ - القـوـلـ الـأـخـضـرـ : يكون أـخـضـرـ اللـوـنـ خـالـىـ مـنـ الصـدـاـ تـامـ تـكـوـنـ الـحـبـيـبـاتـ طـرـىـ لـمـ تـتـحـوـصـ حـبـيـبـاتـ (ـغـيرـ شـائـخـ)ـ .

١٠ - الـبـاـذـنـجـانـ : يكون طـازـجـاـ مـنـهـمـجـ السـطـحـ الـمـلـسـ مـتـجـانـسـ اللـوـنـ مـنـظـمـ الشـكـلـ خـالـىـ مـنـ الـمـرـارـهـ وـالـلـاـيـافـ وـالـأـصـلـيـاتـ الـحـشـرـيـهـ غـيرـ شـائـخـ وـطـعـمـهـ مـقـبـولـ .

١١ - الـقـرـتـبـيطـ : يكون فـرـصـهـ مـنـدـمـجـاـ مـمـثـلـاـ الـبـيـضـ يـمـيلـ لـلـاـصـفـارـ غـيرـ زـائـدـ النـضـجـ ذاتـ أحـجـامـ مـنـاسـبـهـ وـالـوـزـنـ بـعـدـ إـرـالـةـ الـأـورـاقـ فـيـمـاـ عـدـاـ طـبـقـهـ وـاحـدـهـ مـنـهـ .

١٢ - الـلـيـمـونـ : يكون منـ التـنـوـعـ الـبـلـدـيـ تـامـ النـضـجـ عـصـبـرـىـ غـيرـ ضـامـرـ وـلـاـ مـصـابـ بـالـحـشـرـاتـ أوـ الـأـمـراـضـ الـفـطـرـيـهـ وـعـدـ شـمارـهـ بـيـنـ ٣٠ـ،ـ ٣٥ـ وـاحـدـهـ كـجمـ فـيـ موـسـمـ توـافـرـهـ وـفـسـىـ حـدـودـ .ـ وـواـحـدـهـ كـجمـ فـيـ غـيرـ الـمـوـسـمـ .ـ

١٣ - الـبـرـقـقالـ : يجب أن تكون الشـمـارـ كـامـلـهـ التـلـوـينـ عـصـبـرـىـ حـلـوـ الـطـعـمـ غـيرـ مـصـابـهـ بـالـحـشـرـهـ الـقـشـرـيـهـ السـوـدـاءـ أوـ ذـيـبـاهـ الـفـاكـهـهـ الـتـىـ تـعـمـلـ عـلـىـ تـخـمـرـ الـفـصـوصـ فـيـ مـكـانـ الـاـصـلـيـهـ وـمـتوـسـطـ وزـنـ الـتـلـهـ ٤٤ـ /ـ ٥٠ـ (ـجـمـ ٧ـ -ـ ٨ـ شـمـرـاتـ كـجمـ)ـ .ـ

١٤ - الـمـوـزـ الـبـلـدـيـ : تكون اـصـبـعـهـ تـلـمـهـ النـضـجـ مـمـتـئـهـ حـلـوـ الـمـذـاقـ قـشـرـتـهاـ رـفـيـعـهـ سـلـيـمـهـ وـمـوـسـطـ وزـنـ الـاـصـبـعـ ١٤ـ إـلـىـ ١٦ـ جـمـ .ـ



١٥ - العنب : يجب أن تكون العناقيد كبيرة الحبات متماسكة بالعنقود وليس سهلة الانفصال وللحبات لحميه عصيريه طلوره الطعم سطحها لمس ولوزنها طبيعى غير مشقةه ولا ضلمره ولا زبله ولا متعفنه وليس مصابه بالبلايضا وينقل توريد جميع الاصناف ما عدا صنف البلدى .

١٦ - البليح : يجب أن تكون الشمار كثيرة الحجم منتظمه الشكل متساوء لونها طبيعى حلوره المذاق والرطب منها يجب أن يكون طازج تمام النضج طبيعيا غير متاخر حلور المذاق ومن نوع جيد وقشوره سليمه ومتمسكه .

١٧ - الكمشري : تكون خاليه من أي حشرات أو بروقات وغير معطبه أو بها تقويب و الشمار كاملة النضج ومتوسط وزن الشمره ٥٠ جم .

١٨ - الجوالقه : تكون شمارها تامة النضج سليمه ذات لب البيض لحمي حلور المذاق .

١٩ - التفاح : تكون شماره تامة النضج مكتنله التلرين حلور المذاق خاليه من العطوب والامراض الفطرية ومتوسط وزن الشمره ١٤٠ - ١٥٠ جم .

٢٠ - الخوخ : تكون شماره كاملة النضج خاليه من الاصداب الفطريه والبشريره واجامه ممتازه ومقبوله وحلور المذاق .

ملحوظه :  
يحق للمستشفيات استبدال طماطم الطهي بالصلصه بنسبة ( ٥ : ١ ) بنفس السعر وعلى الا

نقل نسبة المواد الصليبه في الصالصه عن ٣٢ % .



محمودة البقاله



**استماراة تقديم عظام باسعار اصناف البقاله عن عام**

الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة ملليم	سعر الوحدة جنبه	ملاحظات
لوز ابيض	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
مكرونه	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
فاصولياده حافه	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
حلوه طحينه (٥٠ جم)	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
مربي (٣٣ جم)	عده	عده	عده	عده	
عسل شحال (٣٠ جم)	عده	عده	عده	عده	
جينيه نسمه (١٧,٥ جم)	عده	عده	عده	عده	
لينن مبستر	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
زيادي	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
سكر	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
شاي (كيس ٢ جم)	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
بسکويت	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
ملح طعام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
مسلى مناجي	لتر	لتر	لتر	لتر	
زيت طعام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
دقائق فاخر	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
كمون مطحون	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
ثوم بذون عروش	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	كيلو جرام	
أكياس نابلون					

- على أن يراعى الآتي :
- ١ - الكمية المحددة بجدول المجموعه للأسترشاد بها في عملية التقديم وقابلها للنقص أو الزيادة في حدود ٣٥% إثناء التنفيذ .
  - ٢ - لا يتم وضع أكثر من سعر واحد للصنف الواحد حيث أن السعر قطعى .
  - ٣ - الغرامات حسب ما جاء بالبند التاسع عشر بالقراره .

## المواصفات الفنية

- ١ - **الأرز :** يجب أن يكون من الأرز الممسوح المخصوص للأبيض الذي يتم ضرره وتبييضه صناعياً نظيفاً وحوليه صحيحة كبيرة الحجم جيدة النوع خاليه من البذور والمواد الملوثه ويجب ألا تزيد نسبة المواد الغريبه (كل ما هو خلاف الأرز ) عن ١% وألا تزيد نسبة الكسر ( مسحات حجمه أقل من نصف الحبه ) عن ٨% وألا تزيد نسبة العبه الصفراء عسن ١% وي يكن تحديد هذه النسبة بالطرق التالية :
  - ١- توزن كميه مقدارها ٠ .١جم ارز .
  - ٢- تقرز وتفصل كل المواد الغريبه والكسر و الجبه الصفراء وتوزن كل منها على حده فيكون وزن كل منها بالجرام عباره عن النسبة المئويه ، وإذا زادت النسبة المذكوره فيرفض .
- ٢ - **المكرونه :** يجب أن تكون من أجود الأصناف وجديده وناعمه الملمس خاليه من التعفن والتسموس والحموضه ذات لون ابيض مثالل الصفره قليله ومصنوعه من الدقيق الفاخر وتحضر مواصفاتها لقرارات وزارة التموين الساريه ( عبوات لترية عن ٠ .٢كجم ) .
- ٣ - **الفاصوليا الجافه :** يجب أن تكون جديده وجافه وجده وذات رائحة طبيعية وخاليه من التعفن والتسموس والكسر ونظيفه وخاليه من بذور الحشائش والإصابات والرطوبه وغير مضانف اليها مبيدات محظور استخدامها ولو نتها طبيعى ومن الاصناف اليقظه كبيرة حجم الحبات .
- ٤ - **الحلوه الطحينيه :** يجب أن تكون نظيفه خاليه من المواد الغريبه حدوثه الصنع جيده ذات طعم ورائحة جيدتين فاتحة اللون وأن تكون مثلفه بالكامل فى عبوات صغيره ( ٥٠ جم للعبووه ) وأن تكون مجهزه فى محل مرضصه صحياً .
- ٥ - **المربي :** يجب أن تكون جديده ونظيفه ذات طعم ورائحة جيددين ومصنوعه من الفواكه الطازجه من السكر والجلوكوز المقررين فقط و خاليه من المواد الملوثه وليس مضافا اليها مساد حافظه يكميه زائد و إلا تختوى على أكثر من ٢٥% من رطوبه ويتم توريدها فى عبوات صغيره ( ٣ جم ) والتوريده لصنفين على الأقل فى كل تخزين ماعدا النارنج .
- ٦ - **حسيل النحل :** يجب أن عسل النحل الحالص الحالى من الشمع جيده الطعم والأنبه ونظيف ويتم توريده فى عبوات صغيره مغلفه جيدا زنة العبوه الواحده ( ٣ جم ) .
- ٧ - **الجبنة النستجو :** تكون مواصفاتها جيده ومن أجود الأصناف ذات لون ورائحة وطعم جيد وحدوثه الانتاج ولو نتها موزعا توزيعا تماما في الجبن و خاليه من علامات التعفن والمطب والجفاف المتقدم والانتفاخ والطعم الغير مرغوب والفحوات الغير طبيعية وحبباتها متداشه ولا تتفتت عند التقليبي ووزن القطعه ( ١٧,٥ جم ) .

٨ - **اللبين المبستر :** يورد من انتاج مصر للألبان ٣% دسم حديث الانتاج .

٩ - الزبادي : يكون من الناتج مصر للأطبان ٣٦% دسم حديث الاتجاج والسوزن لا يقل عن

٢٠ جم .

١٠ - السكر : يورد ناعم نظيف أبيض مكرر خالي من الغش والرماد والمعدان القبيله والكلوريد.

١١ - الشعائى : يورد من الماركات الممتازه والعاليه الجوده مكيس فى عبوات ٤ جم (شاءى فنطه)

١٢ - البسكويت : يورد من الإصناف الجيدة المصنوعه من دقائق القمح الإبيض ومن الناتج الشركات المعروفة وعفافه جيداً والباكر يحتوى على ٦ : ٨ قطع ساده .

١٣ - الملحق : يكون من نوع جيد أبيض نظيف حاف ناعم خالى من الغش وليس به مداره لائل نسبة كلوريد الصوديوم فيه عن ٥٩% ولا تزيد نسبة المواد الغير ذاتيه منه عن ٥% .


١٤ - المسلى الصناعي : يورد من إجود الأنوااع ومصنوع من زيوت نباتيه طبقاً للمواصفات وعجايا فى عبوات بلاستيك زنه العبوه كيلو جرام واحد ومن إنتاج شركة النصر للملحات .

١٥ - الزيت : يجب ان يكون جيداً نقايا نباتياً جيد الطعم والرائحة خالى من الرذاقه والشوائب ومضادات الأكسده الغير مصرح بها وعجايا فى عبوات بلاستيك نظيفه مغلقه موصصح عليها البيانات ومن الأنوارع المتدوله المعروفة وعلى أن لا يكون قد مر على انتاجه أكثر من ثلاثة شهور .

١٦ الإكياس البلاستيك : تكون من البلاستيك الإبيض الشفاف جيدة الصنف والقياسات المطلوبه (٣٠×٣٠ سم) ، (٤٠×٤٠ سم) .



التخزين



## الصناف التخزين

اللحوم المسخوره والدواجن وجميع اصناف مجامعة البقاله ما عدا صنفى اللبن المبستر والزيادي فيتم توريدها يوميا مع مراعاة الآتي :

- ١ - أن التخزين نصف شهرى لجميع الاصناف المخزنيه على ان يبدأ التخزين فى اليوم الخامس والعشرون من الشهر الاول من النصف الاول واليسموم العاشر عنى للنصف الثالثى ويتمى بعد ثلاثة أيام فى كلتا الحالتين ( يوم ٢٨ للنصف الأول ، يوم ١٣ للنصف الثالثى من الشهر ) وتحرر المخاضر على هذا الأساس .
- ٢ - يتم توقيع غرامات التخزين على كل صنف على حده .
- ٣ - المستتفيدات الحق فى زياده او تقليل مدة وكميات الاصناف المخزنيه حسب ما يتراءى لها وحسب حالة المخازن دون معارضه من المتعهد .

### البند الثاني عشر شروط التخزين

يجب على المتعهد ان يخزن على ذمته اعتبارا من اليوم العاشر او الخامس والعشرين من كل شهر ولمدة ثلاثة أيام على الاكثر بمخازن المستتفيدات جميع اصناف الاغذية الغير طازجه (المخزنيه) والتي تلزم لها مدة النصف شهر التالى بأكمله على الاقل على ان تكون هذه الاصناف مطابقه للشروط ، لاما التخزين الاول فى بداية التعاقد فيكون خلال خمسة ايام من تاريخ اخطر المتعهد يقول عطايه او فى المورع الذى تحدده المستتفيدات . ويكون اسلام اصناف التخزين فى كل مره بواسطه اللجنة المختصه مع ملاحظة ان يكون المحضر محررا على التموذج الذى يتضمنه المستتفيدات لهذا الغرض ويكون لها الحق فى رفض اي صنف من الاغذيه لم يستوف المواصفات الظاهرية رغم وجوده بالمخزن وعلى المتعهد ولجانه الاسلام فى هذه الحاله استبعاد الصنف المرفوض حالا وعدم استعماله ، وللمستتفيدات الحق فى تقديم موعد توريد بعض الاصناف عن الميعاد المحدد اذا رأى لزوما لذلك وعلى المتعهد تنفيذ ذلك والا وقعت عليه الغرامه . ورأى اللجنة أنهى والمتعهد ملزم بتنفيذ ما تقرره بدون ادنى معارضه ولو جراء احداث التخزين يجب ان يتم فى المده ما بين الساعه الثامنه صباحاً والساعه الواحده ظهراً ولا يجوز قبول او ادخال اي صنف بعد هذا الميعاد ، ولا يجوز للمتعهد الابتصربيح خاصه ان يخرج شيئاً من الاصناف المخزونه ، ولذا تاخر عن المعايد المذكوره فعلى كل او بعض التخزين توقع عليه الغرامه المقرره بالبند السادس عشر ويجوز للمستتفيدات شراء ما يلزم للنصف شهر كله دفعه واحده او بعضه اذا لم يتيسر شراء الكل ثم تتحدد الاجراءات الا زمه لدارك الباقى ويقوم المتعهد بدفع الثمن والغرامه او يخصم ذلك من مستحقاته لدى المستتفيدات .

**البند الثالث عشر  
اصناف التخزين المرفوضة**

لا يجوز الدخال إلى صنف إلى المخزن إلا بعد تقرير قبوره وإذا رفضت لجنة الإسلام صنفًا أو أكثر من اصناف الإغذية يخرج من المستودعات في الحال وعلى المتعهد أو مندوبيه تسليم الاصناف المرفوضة فوراً وإذا امتنع عن نقلها إلى الخارج تعتبر الاصناف المرفوضة حبيث في عهدة المتعهد ولا تسما على وحده عما يصيبها من التلف أو الضياع مع مراعاة أن هذا الإجراء لا يغفي المتعهد من تحمل الغرامات المستحقة في حالة تأخره عن احضار بدل الاصناف المرفوضة في اليوم التالي للرفض من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزایدات رقم ٨ لسنة ١٩٩٨ و يتم تطبيق أحكام المادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزایدات رقم ٨ لسنة ١٩٩٨ في حالة تأخير المتعهد في سحب الاصناف المرفوضة .

**البند الرابع عشر  
الشروط الواجب توافقها بالمخزن**

على المتعهد اتخاذ الاجراءات الكفيلة لضمانة الاصناف من الحشرات وغيرها وعليه ان يبعد حوامل مرفقته بقدار لا يقل عن ٣٠ سم لوضع المواد المخزونه عليها مع ترميم وطلاء جدران المخزن وتبليط وترميم الإرضيه وتهويته بالوسائل التي تشير بها المستشفيات على نفسه ، وعلى المتعهد ان يزود المخزن بميزان طلبيه وآخر يكتفى من ما يلزم من الصنف القالوريه والمطوريه للوزن .

**البند الخامس عشر  
نفاد الاصناف المخزونه او تلفها**

إذا نفذ اي صنف من اصناف الإغذية المخزونه بسبب زرائه طارئه او تطرق الفساد اليها مما يجعلها غير مطابقه للشروط يجب على المتعهد بناء على طلب لجنة الإسلام التخزين او استبدال الصنف الفاسد ويسهل باخر جديده بقدر ما يلزم بعد اقرار اللجهنه بمطابقه الصنف الجديد للشروطoland لم يتم المتعهد بضميمة الصنف او احضار البديل في الحال ، تولى المتسوقين شراءه بحسب ما يتيسر لها على حساب المتعهد مع تطبيق الغرامات عليه ، والمتبع به وحده المسؤول عما عساه يحدث بالمخزن او الاصناف المخزونه فيه من حريق او غيره بدون اذنى مسؤوليه على المستشفيات .



مندوب المتعهد

تسليم الاصناف اليومية

الاشراف والتحليل



**البند السادس عشر  
(مندوب المعهد)**

المعهد ملزم بأن يعين بأقرار كتابي من طرفه من بهذه التغذية بحمل بطاقة شخصية وشهادة خلو من السوائل وشهاده صحيه تثبت خلوه من الطفليات والامراض المعديه لتسليم الاصناف المطازجه وغيرها بدون ايلزم المستفيات بتعيين عمال لذلك ، ويراعى فى هذا المندوب ان يجيد القراءه والكتابه ، حسن الاخلاق ، ملابسه نظيفه ويندب ان يظل المتعهد او مندوبه يمكن تسليم الاصناف حتى الساعة الثانية بعد الظهر او بعد ذلك لو اقتضى الامر تسليم بعض اصناف الاغذيه بعد هذا الميعاد والا وقعت عليه الغرامه المنصوص عليها فى بند الغرامات .

**البند السادس عشر  
تسليم الاصناف اليوميه**

- ١- تسليم الاصناف الطازجه والمخزنيه يوميا للجنة استلام الاغذيه بالمستفيات وذلك بعد التأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية .
  - ٢- يلتزم المعهد بسحب الكميات الزائده عن احتياج المستفيات من الاصناف المورده كمسايل يتم باستكمال كميات الاصناف الذى تلزم المستفيات وفي حالة امتلاكه يتم الشراء حرصا من مستحقاته مع توقيع الغرامه .
- ٣- مواعيد التسليم :
- ١- جمبيئ كميات الاصناف الازمه لوجبه الافطار تسليم فى اليوم السابق وفي موعد اقصاه الساعة الواحده ظهراء .
  - ٢- جمبيئ كميات الاصناف الازمه لوجبه الافطار تسليم فى نفس اليوم السابق وفي موعد اقصاه الساعة السابعة صباحا ما عدا اصناف الكاكوه واللبن والزبادي فيجوز استلامها حتى الساعة العاشره صباحا .

**ملاحظات :**

- ١- لا يجوز للمتعهد ان يسترط الحصول على مواد تموينيه او مساعدته فى الحصول على بعض الاصناف الازمه له للوفاء بتعهده .
- ٢- يحق للمستفيات طلب توريد الخيز المطلوب لها من المتعهد يوميا على ان تتم محاسبته على الكميه المورده بالسعر الجبرى للتموين .

**اللبنـد الثـامـن عـشـر**  
**"الأشراف والتحليل"**

- ١- على المتعهد توفير كافة الأدوات الضرورية لأخذ العينات (برطمانات بالبغطاء ، اسلايب اخذ عينات ، شاشات أبيض ، شمع الحمر ..... الخ) وإذا امتنع عن توفيرها تفاصيل المستشفىات بشرائها خصما من مستحقاته مع توقيع الغرامه .
- ٢- إذا أرادت المستشفىات إرسال أي صنف للتحليل فيكون في شكل عينه مختومه بخاتم المتعهد أو مندوبيه وخاتم المستشفىات مع التوصيه بعد استخدام هذا الصنف لحين ورود نتيجة التحليل وإذا امتنع المتعهد أو مندوبيه بثبات ذلك في محضر إثبات حاله بمعرفة لجنة الاستلام .



## الفرادات



**البند التاسع عشر "الغرامات"**

المتعهد هو المسؤول شخصياً عن توريد وتخزين الاصناف بالكميات اللازمة للمستهلك طبقاً لهذه الشروط وإذا حدثت من المتعهد أي مخالفه من المخالفات الآتية توقيع عليه الغرامه الخاصه بها وتحصيم من المبلغ المستحق له عند المستفيقات مع ابضاخ الاسباب في كل حاليه .

الغرامه	المخالفه	م
١	اذا لم يعين المتعهد مندوبياً او عاملما منقطع هذا المندوب او العامل عن العمل او كان غير مستوفى الشروط الصحيه المطلوبه .	٣
٢	اذا كان متدوب المتعهد او عامله غير نظيف او مخزن الاذوات الموضوعه فيه غير نظيف في اي وقت .	٤
٣	اذا لم يخطر المتعهد الدارء المستفيقات في الاسبور الاول للتوريد باسماء وعناوين مصالح ومحال التوريد للنسقو والتباين والحلوه والمربيه والعسل .	٥
٤	اذا لم ينفذ المتعهد اصلاحات الازمه للمخزن او لم يزفده بالحواله اللازمه للتخلين	٦
٥	اذا لم يخزن المتعهد الاواتي والاوات الازمه لأخذ العينات .	٧
٦	اذا خادر متدوب المتعهد مقر اللجان قبل التهاء العمل عشره جنبهات عن كل يوم	٨
٧	اذا انتزع المتعهد بعد اخباره عن تغير مندوبيه لاي سبب من الاسباب عشره جنبهات عن كل يوم	٩
٨	اذا لم يقوم المتعهد باحضار المؤازبين اللازمين او لم يتم بتغيرها فعلى حاله عدم صلحتها يوم	١٠
٩	اذا تاجر المتعهد في توريد اي صنف من الاصناف اليوميه كله او بعضه لاي سبب كان عن المواعيد المحددة توقيع الغرامه عن كل صنف على هذه اذا كمسن الصنف لمدة ساعه على الاكثر اما اذا زال التأخير عن ذلك ورأت المستهلك ففيالت ان الوقت يسمح باداء وتنزيل الاخذيه قفبل وتوقيع الغرامه مضاعده (اي ١٠%) من ثمن الصنف الوارد بالعقد .	١١
١٠	اذا تاجر المتعهد عن اصحابها او اذا انتزع عن اصحاب بدل الاصناف المخدرونه او المقدمه للتغيرين التي يظهر من نتيجه فحصها أنها غير مطابقه للشروط او يتطرق اليها التالف او نفذت لاي سبب من الاسباب	١٢
١١	اذا ورد المتعهد اي صنف من الاصناف في المعياد وظهور من فحصه انه مقبول من الناحيه الصحيه ولكنه غير مطابق للمواصفات الواردة بالشروط	١٣
١٢	اذا لم يورد المتعهد اي صنف من الاصناف اليوميه المقدره لاي سبب كان ولوسو الشدرته المستفيقات من الخارج .	١٤
١٣	اذا ظهر للجنة الاستسلام بعد تسلم اي صنف ان فيه او في بعضه شئ خربه او تالف او انه ضار صحياً او به عشن يترتب عليه زياده في وزنه او تغير في نوعه او معالمه او قيسيه الغاليه يقصد الدخله المستفيقات بسلا من الصنف المشترط توريده . توقيع الغرامه لكل صنف على حده مع اتخاذ الاجراءات التي تنص عليها قانون الغش والتسلبيات .	١٥

**ملاحظات :**

- إذا قصر المتعهد في توريد أي صنف وتمكنت المستفيقات من شرائه بسعر أقل من سعر التعاقد توقيع غرامه عدم التوريد (٥٪) على المتبقيه مع حساب فرق السعر لصالح المستفيقات .

٢- إذا قصر المتعهد في توريد أي صنف وتمكنت المستشفيات من شرائه بسعر أعلى من سعر التعاقد توقع غرامه عدم التوريد (٢٠٪) على المتعهد بالإضافة إلى خصم فروق الأسعار لصالح المستشفيات .


٣- إذا لم يتمكن المستشفيات من شراء أي صنف في حالة عدم تورديه أو رفضه وعدم مطابقته للمواصفات وكان الصنف متوفراً بالسوق المحلي فلها الحق في استبداله بصنف آخر حسب مقررات الفرد منه مع تحويل المورد بفرق السعر بالإضافة إلى غير إمسه عدم التوريد (٥٢٪) أما إذا ثبتت أن الصنف المطلوب غير متوفر بالسوق فالمستشفيات في ذات الحق في استبداله بصنف آخر مع اعفاء المورد من الغرامه .

٤- إذا لم تتمكن المستشفيات من شراء أي صنف في حالة عدم تورديه أو رفضه وعدم مطابقته للمواصفات وتعذر شراؤه في نفس اليوم فيتم استبعاده وتتوقع غرامه عدم توريد قدره (٠٪٦٠) على المورد .

٥- إذا وقع على المتعهد غرامات للخش بلغ عددها ثلاثة مرات على الأكثر خلال مدة تعيذه للمستشفيات الحق في الغاء تعاقده بخطاب موصى عليه بعلم الوصول وفي هذه الحاله يصبح تامينه حقاً للمستشفيات بغير حاجه إلى اتخاذ اجراءات قانونيه أخرى مع الزامه بما يترتب على ذلك ولا يسمح له بالدخول في العطاءات الجديدة وعلى المستشفيات أن تخطئه بخطاب موصى عليه في كل حالة تعتبرها غشاً .

٦- إذا كثرت مخالفات المتعهد وقياس ذلك بلوغ الغرامات في مدة التوريد الواحدة (النصف شهرية) (٢٠٪)عشرون بالمائه) من المستحق له من ثمن الاغذيه المورده للمستشفيات فيذير المتعهد بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بالغاء التعاقد فإذا استمر الحال على ما هو عليه مدة أخرى (نصف شهر آخر) في أي وقت كان من مدة التعاقد حق المستشفيات في ذات التعاقد مع الزام المتعهد بجمع ما يترتب على ذلك الاغماء ممتن اضمار وتحدد ضده الاجراءات القانونيه في هذا الشأن .

٧- لا يجوز تفويت أكثر من غرامه واحدة على الصنف الواحد في اليوم الواحد ويكتفى بتوفيق الغرامه الأكبر من ثبات جميع المحالفات .



الأحكام العامة



**البند العشرون  
زيادة أو نقص كميات الأغذية**

إذا استحقت المستفيقات عن أي صنف من الاصناف فعلى المتعهد قبول ذلك وليس له الحق في المطالبه باى شئ وتكون التعديلات المنصوص عليها في هذا البند في حدود ٢٥٪ من قيمة العقد ويجوز بقرار من السلطة المختصة وبموافقه المتعهدتجاوز هذه الحدود فى حالات الضرورة الطارئه .

**البند الحادى والعشرون  
حق الانعام أو المدفف**

المستفيقات الحق في إلقاء أو حذف أي صنف من الاصناف كله أو بعضه إذا اقتضت الضروره ذلك دون أن يكون المتعهد شمه حق في الاعتراض على ذلك .

**البند الثاني والعشرون  
صرف مستحقات المتعهدين**

مقررات الاغذيه اليوميه التي يوردها المتعهد في أيامه مده من المدد ( المدة النصف شهرية ) تصرف له قيمتها حسب الكميات التي قام بتوريدها وعلى مقتضى استمرارات صرف الأغذيه اليوميه والفوائر التي يقدمها المتعهد وذلك بعد خصم الغرامات والاسقطاعات وفرق الأسعار ان وجده اما الضريبة والرسوم المقرره فيكون خصمها طبقا للفوائين والقواعد المالية ومشوراتها . وعلى ان يكون صرف هذه المستحقات خلال الخمسة عشر يوما التالية لتسليم الفواتير للمستفيقات .

**البند الثالث والعشرون  
النتهاء التعاقد**

إذا انتهت مدة التعاقد ولم تترم المستفيقات عقدا جديدا مع المتعهد او غيره فالمتعهد ملزم باستمرار التوريد لمدة لا تجاوز ثلاثة شهور مع محاسبته على الاتمان الوارده بعده على ان تترم المستفيقات العقد الجديد .

**البند الرابع والعشرون  
الخلاع المخزن عند التعاقد مع متعهد آخر**

إذا انتهى اجل العقد مع المتعهد وتعهد غيره بالتوريد وجب على من انتهى عده ان يتسلّم في الحال ما يكون باقيا على ذمته في محل التخزين او يتم اخراج هذه الاصناف بمعرفة المستفيقات مع عدم مسؤوليتها عنها .

**البند الخامس والعشرون**  
**"فسخ العقد للامتناع عن التوريد وعدم التخزين أو الوفاة"**

إذا تأخر المتعهد أو امتنع عن التوريد لمدة ثلاثة أيام متوليه فإنه يحق للمستثمرين فسخ العقد ومصادره التأمين هذا فضلاً عن حقها في الرجوع على المتعهد بالتعويض عما يلحقها من اضرار بسبب التأخير في التوريد وما يتزت على هذا التأخير من التعطيل في الاجراءات ولها أن تعمل بذلك بغير حاجه إلى اتخاذ اية اجراءات قانونيه وفي حالة وفاة المتعهد تكون الأدوار العامله مخبيه بين ان تخفي العقد أو ان تقبل ان يحل ورثة المتعهد محله .

**البند السادس والعشرون**  
**"الاستثناء للرسوه والغش والخيال"**

إذا وقع من المتعهد أو مندوبيه امر يكون من شأنه استغلال أحد من الموظفين أو المستخدمين لأرتکاب الرسوه أو الغش أو الخيانه سواء مباشرة أو بواسطه ، كان ذلك سبباً في ضياع جميع التأمينات المنصوص عليها في هذه الشروط واضافتتها لجانب الحكمه وكان للسلداره العامه الحق في الغاء التعاقد من تلقاء نفسها بدون اتخاذ اية اجراءات قضائيه وذلك فضلاً عن اتخاذ الطريق القانوني لمعاقبته على ارتکاب هذه الجريمه مع تدارك الاخطاره المترتبه على حسليه بالطريقه التي تراها ومتطلبه يفرق الشمن ان وجد وذلك كله ما عدم الاخلال بحقها في اية تعويضات اخرى ان كان لها مقتضى .

**البند السابع والعشرون**

تسري احكام الملائمه التنفيذية لقانون المقاولات والمزايدات رقم ٤٨ لسنة ١٩٠٣ فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الكراشه .

